التي قتل فيها عدة ملايين من اليهود كانوا يشكلون القسم الاعظم من يهود أوربا ، بالاضافة الى عدد أصغر من الوثائق المتعلقة ببعض الحركات والاشخاص .

لذلك لم تقتبس سلطات العدو التنظيم الوثائقي المتبع في البلاد الاخرى ، حيث كانت كل دولة تمارس سيادتها القومية وتتجمع لديها وحدات وثائقية منسجمة اداريا وعلميا ، ورغم ان دور الوثائق لدى العدو استفادت من تجارب الامم الاخرى في هذا المضمار ، الا انه ترتب عليها ان تشق طريقها على ضوء ظروفها وحاجاتها للتأثير على الحقيقة التاريخية بشكل يجعل الرأي العام العالمي يأخذ بوجهة نظرها رغم وضوح الحق العربي ، ومن هنا كان الخطر الكامن في تنظيم وثائقها بشكل مدروس ، وحاجتنا الى تنظيم علمي يقابله .

ويشكل قانون الوثائق والانظمة الملحقة به الاطار العام الذي نظمت ضمنه جميع الوثائق الموجودة في مختلف دور الوثائق في فلسطين المحتلة . وقد نص القانون على ان يعين المدير من قبل رئيس مجلس الوزراء ، وان يكون هو المرجع الاعلى لادارة الوثائق ، والمسؤول عن مديرية وثائق الدولة التي يقوم عليها مدير اخر يعتبر نائبا عنه ، كذلك اصبحت وثائق ما يسمى بجيش الدفاع الاسرائيلي (الوثائق التاريخية للقوات المسلحة الاسرائيلية التي اسست سنة ١٩٤٨) تشكل قسما من وثائق الدولة ، وتقع بالتالي تحت اشراف المدير العام للوثائق . أما مدير الوثائق العسكرية فتابع لوزارة الدفاع . ويساعد المدير العام مجلس أعلى للوثائق ، وهو هيئة استشارية مزودة بصلاحيات خاصة لاتخاذ القرارات الحاسمة عند الاحتكام اليه ، ويتألف من ممثلين عن مختلف الوزارات ، وعن الوثائق التاريخية والمكتبة الوطنية ومكتبة الجامعة ، بالاضافة الى عدد من الخبراء في التاريخ وعلم الوثائق ، ويجتمع المجلس عادة مرتين في السنة للاستماع الى التقرير السنوي ومناقشته ، والنظر في القواعد والانظمة الجديدة وغير ذلك ، وترتبط به لجان يعينها المدير العام ، منها لجنة التصرف بالوثائق (رئيسها مدير وثائق الدولة أو مدير الوثائق العسكرية) وهي تدرس أمر اتلاف بعض الوثائق المحولة الى المديرية العامة من مختلف المراجع المدنية او العسكرية لعدم الحاجة اليها ، ومنها لجنة التنسيق للوثائق العامة ، ورئيسها المدير العام ، مهمتها تحقيق التعاون بين مختلف الاجهزة القائمة على شؤون وثائقية وذلك بتحديد مدى نشاط هذه الاجهزة والتنسيق فيما بينها ، ومنها لجنة المصطلحات الوثائقية التي تبناها مجمع اللغة العبرية ومهمتها اعداد ثبت كامل للالفاظ المتعلقة بعلم الوثائق باللغة العبرية ، ومنها لجنة حفظ المواد الوثائقية وترميمها ، وهي تدرس امور ترميم الوثائق من حيث موادها ، والمحافظة عليها بشكل يجعلها جاهزة للاستعمال دائما . ويخول قانون الوثائق المدير العام حق مراقبة المحفوظات في جميع مؤسسات الدولة والسلطات المحلية ، وينطبق هذا طبعا على مراكز الوثائق ، والمديريات التي تقوم على سجلات وثائقية والمؤسسات العامة فيما يتعلق بالوثائق فقط واتلافها أو نقلها الى وثائق الدولة لحفظها بشكل سليم ، وقد أولي اتلاف الوثائق اهمية خاصة ، كما اتخذت بعد ذلك خطوة اخرى وهي اخضاع محفوظات وزارات الدولة ومؤسساتها الى تفتيش أصولي ووضعت خطة موحدة لتنظيم هذه المحفوظات بغية تسهيل تفتيشها في المستقبل .

وفيما عدا وثائق الدولة ، اعترفت السلطات المعنية بدور الوثائق التاريخية التالية ، بناء على توصية المدير العام باعتبارها (وثائق عامة) : الوثائق الصهيونية المركزية (القدس) ، الوثائق التاريخية العامة اليهودية (القدس) ، الوثائق المركزية (بد ناشم) بالقدس ، وثائق الحركة العمالية ومتحفها (تل ابيب) ، وثائق حركة الكيبوتس المتحدة (عين حارود) ، وثائق معهد جابوتنسكي في اسرائيل (تل ابيب)، وثائق وايزمن (روحوفوت)، وثائق الصهيونية الدينية (القدس) . وبموجب التعليمات والانظمة الصادرة في تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٥٧ ، اخضعت هذه الوثائق الى نوع من اشراف المدير العام ، والزمت برفع تقرير سنوي مفصل عن نشاطاتها ، والمواد الوثائقية التي تحصل عليها ، والتغييرات الطارئة على اجهزتها ، والقضايا الجديرة باهتمام المدير العام. أما الوثائق الموجودة في حوزة الافراد ، فقد وضعها قانون الوثائق تحت اشراف مدير وثائق الدولة ضمن الصلاحيات التي اعطاه اياها على الوثائق بشكل عام ، سواء الحكومية منها او العامة ، وذلك لضرورة جمع وثائق الحياة الاجتماعية اليهودية عبر العصور ، وعدم الاقتصار على الوثائق